

ما حكم صبغ النساء للحواجب؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل بعض النساء الان يصبغن اطراف الحواجب بلون كلون الجلد. فما الحكم؟ هذا من العبث بالحواجب فلا

يجوز لا يجوز العبث بالحواجب لا بتشقير ولا بقص او نتف او حلق هذا النمص - [00:00:00](#)

فلا يجوز العبث بالحواجب هذا من المشكل ان النساء تعبث بالحواجب والرجال يعجبون يعبثون لان الرسول صلى الله عليه وسلم

نهاهم عن ذلك نهى النساء عن العبث بالحواجب ونهى الرجال عن العبث باللحى الشيطان يزين لهم - [00:00:22](#)

هذا ويحثهم على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم. الله ان يهدينا واياهم. امين. نعم. احسن الله اليك - [00:00:43](#)